قيل اشار بهذا التعميم الى ان المراد بالحمد العرفي لا اللغوي كيف واللغوي
لا يكون الا باللسان بهذا والظاهر ان التعميم لا ينفي كون المراد بالحمد العرفي
وانما يدل على ان ليس المراد بالحمد معناه اللغوي فقط كيف والتكلم بما يدل
على التعظيم حمد لغوي ايضا فتدبر **قوله** عبارة عن نفس الكلام المخصوص آه
لا يخفى ان نفس الكلام المخصوص ايضا يؤيد كون الحمد بالمعنى العرفي اذ نفس الكلام
ليس وصفا بالجميل بل نفس الجميل مع الحمد اللغوي وصف بالجميل **قوله** ليس
بمنفعل بالحمد الفعلي • لانه ان كان لسانيا فالمنفعل هو الكلام وان كان
اركانيا فمتعلق الفعل واتصاف المحمود بالمحمودية ليس بانفعال لانه الحاصل
بالمصدر **قوله** وهي ما لام التعريف آه • فيه اشارة الى جواز ارادتهما
منها لا انها مرادة الشارح يدل عليه ما نقله عن السيد في الحاشية هذا مبني
على ان لام الملك والجنس يدلان على اختصاص الحمد بالله تعالى على ان يكون
المقصود من تلك الحاشية بيان حكم لام الملك فقط كما ستسمع من هذا المحشي
في دفع الوجه الثاني من وجهي النظر الآتي **قوله** وتبعه السيد السند في الاستغراق
يشعر باختصاصه فيه وعدم التبعية له في الجنس **قوله** او جنس ثابت لله تعالى
فيه ان الثابت لله تعالى ليس بمدلول لام التعريف انما مدلولها كون المحكوم عليه
كل فرد من افراد الحمد وحقيقته واما الثبوت فهو مدلول لام الملك فلا تغفل
قوله او بالاعتبار • قيل التغاير الاعتباري فيما اذا كانت متعلقات الافراد
متحدة بالذات كما اذا قيل حمد الله على الكرامة وحمدت زيدا على الكرامة فان كلا
منهما مغاير للآخر بالاعتبار فقط لا بالذات بهذا اقول فيه ما فيه ما لا يخفى بل التغاير
بالاعتبار على الفرد الواحد المتعلق بشخصين كما يقال حمدت الله وزيدا على
الكرامة بها **قوله** واما الثاني والثالث آه • بهذا الاعتراض بالنسبة الى لام الملك
منفردة كانت من لام التعريف او مجتمعة كما يدل عليه قوله واما الثاني والثالث
واقتصر على بيان الاختصاص المستفاد من لام الملك لان حكم لام التعريف

باختصاصهما

باختصاصهما قد يتبين اولا فلا يرد ان هذا الدليل انما يتم على تقدير انفراد لام
الملك تأمل **قوله** من ان لامي الملك والجنس يدلان آه • اي معا
لا على الانفراد فلا ينافي ما سبق من قوله وتبعه السيد السند في الاستغراق بل
الدال هو لام الملك وذكره قدس سره مفهوم الجنس كما سيجي في توجيه الثاني
من النظر **قوله** مع افادة لام الاستغراق • لان المذكور في اصل الشرع
بما هو كلمة اللام من غير تقييد بالجنس ونحوه فيحمل على الاستغراق لئلا يحتاج
الى البناء المذكور **قوله** عند اهل العربية • ولا يخفى ما في قوله عند اهل العربية
من الفائدة وهي دفع المنافاة بين كلامه هذا وبين قوله فيما سيجي من وجه
النظر الاول **قوله** للاختصاص الحصري • وقد علم بهذه الافادة عندهم في اول
الحاشية **قوله** على قول السيد السند بل كاف للاختصاص اذ مراده انه يفيد
الاختصاص سواء وجد لام التعريف مطلقا او لم يوجد **قوله** واما التعرض آه •
جواب عما يرد على كفاية لام الملك في الدلالة على الاختصاص على قوله قدس
سره تقدير الايراد انا لا نرى انه قدس سره قائل بكفاية لام الملك في الدلالة
المذكورة كيف وقد تعرض للام الجنس في صدر حاشية الكشاف واسند
افادة الاختصاص اليهما فالوجه الثاني غير وارد على الشارح فاجاب بقوله
واما التعرض آه • وتوجيهه ان تعرضه قدس سره للام الجنس في كلامه ليس لان لها
مدخلا في الافادة بل لبيان اختصاص كل حمد به تعالى كما يستفاد من الاستغراق
وعدل عنها صاحب الكشاف حيث قال معنى تعريف اللام في الحمد تعريف الجنس
والاستغراق الذي يتوهم كثير من الناس وهم منهم وبعد العدول عنه على ما قيل
مبني على ما هو مذهبه من كون العبد خالقا لافعاله الاختيارية فالحمد عليها له لا لله
تعالى فلا يصح الحكم بثبوت جميع افراد الحمد له تعالى كذلك يستفاد من لام الجنس
مع لام الملك يعني يستفاد الاختصاص المذكور من جملة الحمد سواء كان لام التعريف
للاستغراق او للجنس لانه ان كانت للاستغراق فباعترافه وان كانت

Copyright © King Saud University